## ×

## 151620 \_ حكم العمل في بناء مدرسة للموسيقي

## السؤال

أعمل في شركة خاصة بالبناء وستقوم ببناء مدرسة لتعليم الموسيقى وقاعة للعرض سيتم عرض بداخلها عروض لما تم تعلمه على الجمهور ، فهل يجوز لي العمل في البناء ، وما الحكم إن لم يكن أمامي خيار آخر جزيتم خيرا

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الموسيقى يحرم عزفها ، وسماعها ، لأدلة كثيرة سبق بيانها في جواب السؤال رقم (5000)، ولا يستثنى منها غير الدف . وإذا كانت المدرسة لتعليم الموسيقى ، فلا شك في حرمة بنائها ؛ لأنها إنما تبنى وتقام لتعليم أمر محرم ، وتخريج أجيال تمارس الحرام وتنشره بين الناس ، فالمشاركة في بنائها أو تجهيزها أو إدارتها إعانة على الإثم والمعصية ، وقد قال تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْم وَالْعُدُوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ) المائدة/2 .

في الموسوعة الفقهية (8/ 207): " الأصل في البناء الإباحة ... وتعتريه باقي الأحكام الخمسة:

فيكون واجبا : كبناء دار المحجور عليه إذا كان في البناء غبطة ( مصلحة ظاهرة تنتهز قد لا تعوض ) .

وحراما : كالبناء في الأماكن ذات المنافع المشتركة ; كالشارع العام , وبناء دور اللهو ، والبناء بقصد الإضرار ; كسد الهواء عن الجار .

ومندوبا: كبناء المساجد والمدارس, والمستشفيات, وكل ما فيه مصلحة عامة للمسلمين حيث لا يتعين ذلك لتمام الواجبات, وإلا صار واجبا; لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ومكروها : كالتطاول في البنيان لغير حاجة " انتهى .

ولا شك أن بناء الأماكن التي يُتعلم فيها اللهو ، أولى بالتحريم من بناء أماكن اللهو ؛ فأماكن التعليم هي : أماكن للهو ، وزيادة على ذلك : تعليمه ، والدعوة إليه ، ونشره .

واعلم أيها الأخ الكريم أن أبواب الرزق واسعة ، وأن الله لم يضيق على عباده ويجعل رزقهم فيما حرم عليهم ، فاصبر ولا تعجل ، وأيقن بالرزق والفرج ، فإن الله جاعل لمن اتقاه فرجا ومخرجا ، كما قال سبحانه : ( وَمَنْ يَتَقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً) (الطلاق:2 ،3). وقال تعالى : ( مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ) النحل/97 .

ولا يجوز لأحد أن يستعجل الرزق المقدّر ، بارتكاب الحرام ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : ( إن روح القدس نفث في روعي

×

أن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها و تستوعب رزقها ؛ فاتقوا الله و أجملوا في الطلب ، ولا يحملن ّأحدكم استبطاءُ الرزق أن يطلبه بمعصية الله ؛ فإن الله تعالى لا يُنال ما عنده إلا بطاعته ) رواه أبو نعيم في الحلية ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: 2085 .

نسأل الله لك التوفيق والعون والسداد .

والله أعلم.